ضرورة معرفة الحديثي بخصائص التعاريف الحديثية

د. أشرف بن عبد القادر مرادي *
achraf.mouradi@usmba.ac.ma

الملخص:

تعدّ معرفة خصائص التعاريف الحديثية من أهم المداخل التي تعين الطالب على التصور السليم للنسق الناظم بين مسائل علوم الحديث، وفهم الترابط القائم بين المصطلحات الحديثية.

والمقصود بهذا البحث هو دراسة المدخل المصطلحي، الذي أعني به: تعرف أنواع التعريفات عند المحدثين، لفهم طبيعة مسائل علوم الحديث، وكذا دراسة صيغ أهم المصطلحات المعرفة، وتطورها من حيث الإفراد والتركيب في أشهر كتب المصطلح؛ للكشف عن أنواع الترابطات القائمة بين أنواع علم الحديث، وتعرف طبيعة النسق المفهومي الذي تنتظم له هذه الأنواع، حتى يسهل على الطالب درك منهج تقريبها، والطرق المناسبة لتدريسها.

الكلمات الدالة: التعاريف الحديثية، الحديثي، المعرفة، خصائص.

المقدمة:

الحمد لله بالمحامد كلها، فـ"مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا" [فاطر:٢]، والصلاة والسلام على سيدنا محمد العاقب الماحي، والرضا عن صحبه وتابعيه؛ وبعد:

فإن أحوج ما يفتقر إليه طالب علوم الحديث النبوي، معرفة طبيعة المصطلح الحديثي من حيث صياغته، ومن حيث أنواع تعاريفه، ومن حيث الروافد المؤثرة فيه "=الاستمداد"؛ إذ إن البداءة بهذه المكونات يعد شرطا في درك تمام التصور، وكمال الفهم والاستيعاب لقضايا هذا العلم ومسائله؛ فالمصطلح يعد الحبل الموصل إلى قواعد العلم ومناهجه الداخلية والخارجية، ولا يصح علميا ومنهجيا أن يخاض بالطالب غمرة البحث في فروع العلم، ومباحثه التفصيلية، ولما يتصور بعد حقيقة هذا الذي يدرسه؛ وأول ما يتوقف عليه هذا التصور، معرفة طبيعة مصطلحه.

وإذا كانت العلوم الشرعية قد بنيت على نسق مصطلحي تخلقت منه قواعده التي أفرزت المناهج التي صيغت بها مسائله، فتجليات هذا الأمر تظهر أيضا في علوم الحديث، بعدّها علما

---

* أستاذ زائر بالمدرسة العليا للأساتذة، جامعة سيدي محمد بن عبد الله – فاس – المملكة المغربية.

مصطلحيا بامتياز، ومباحثه وقضاياه وقواعده دائرة في فلك المصطلح، ومدخلات المحدث وعملياته ومخرجاته مستندة إلى المصطلح لا غير. بل إن "المصطلح الحديثي أسبق مصطلحات جميع العلوم العربية والإسلامية في الظهور والاكتمال، والانتشار والاستقرار"(١).

إن كل طَلَبٍ وتَدْرِيسٍ لا يجعل المصطلح قبلته التي يولي إليها وجهته، لم يستد نظره، ولم يتهد إلى أقوم السبل في طلب علوم الحديث باتفاق أرباب هذا الفن، فحقيق على من انبرى لدراسة وتدريس هذا العلم أن تكون بداءته بقضايا المصطلح أول باب يطرقه قبل الولوج إلى تفاصيل مكونات العلم؛ لأن "المصطلح في كل علم يمثل واجهة للعلم نفسه، وهو المعبر الأصيل عن قضاياه"(٢).

فالشاهد أن استيفاء النظر، والتحقق بعلوم الحديث والاستيلاء عليها، والبلوغ فيها إلى منزلة الملكة، متوقف ضرورة على الإحاطة الوظيفية بالمدخل المصطلحي.

قال الجويني: "اعلم أنه لا يتم تحقيق النظر لمن لا يكون مستوفيا لمعاني ما يجري من أهل النظر في معاني العبارات، وحقائقها على التفصيل والتخصيص معرفة على التحقيق؛ فتكون البداية إذن بذكرها أحق وأصوب"(٣).

أهمية البحث:

إن البحث في المصطلح الحديثي نشأة وتطورا، يعد المدخل الرئيس لتكوين الملكة الحديثية؛ لأن علم الحديث نشأ منذ مراحله الأولى نشأة مصطلحية، فهو قطب الرحى الذي تدور عليه كل تصرفات المحدث، وأي غفلة عن استصحاب خصائصه في الممارسة النقدية، يؤدي لا محالة إلى محاذير بحثية، وأخطاء منهجية، تمتد آثارها السلبية على مستوى تفسير مباحث علم الحديث وموضوعاته، ومن ثم إلى مناهج تدريسه، ولذلك صار البحث في نشأة المصطلح وتطوره من أبرز متجليات النظر المعرفي، وآكد ما ينبغي أن يعنى به الباحث في ابستمولوجيا العلوم الشرعية؛ لأن "المفهوم بؤرة اعتقاد وفلسفة وعلم. ولذلك فالبحث في اصطلاحات نص في علم ما، هو بحث في

(١)- تأملات في المصطلح الحديثي نشأة ومصادرا، فاروق حمادة، ندوة الدراسات المصطلحية والعلوم الإسلامية، الرباط، مطبعة المعارف الجديدة، ١٩٩٣، ج١، ص٤١٣.

(٢)- الموازنة بين المختصرات الأصولية، مشاري الشتري، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، 2018م، (ط١)، ص١.

(٣)- الكافية في الجدل، أبو المعالي الجويني (توفي٤٧٨ه/١٠٨٥م)، تحقيق: أحمد السايح، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، ٢٠١٥م، (ط٢)، ص ٥٥.

فلسفة ذلك العلم، ونظر ابستمولوجي في أعمق نقطة فيه؛ فالمفاهيم الأصولية والفقهية والحديثية والتفسيرية في حاجة أكيدة لهذا النظر الابستمولوجي، الذي يبحث في أصولها الاعتقادية، وخلفياتها النظرية، وأنماط استعمالها في النصوص"[٤].

موضوع البحث:

إن أول مكون من مكونات الأصول المعرفية لعلوم الحديث، والذي يشكل ركيزته الأساس، وبنيته الجوهرية: مكون المصطلح، فلا غرابة في جعله أساس البحث والاستجلاء، ومنطلق الكشف والبيان؛ لأن علم الحديث علم مصطلحي بامتياز، فهو ينبوعه ومصدره، ومنه المنطلق وإليه المرجع في كل أحكام المحدث وتصرفاته؛ بل إن أهميته راجعة بالأساس إلى قوته المعيارية، المصححة لأحكام المحدث، ومخرجات بحثه في الأسانيد والمتون، وتدريسه قائم على مراعاة طبيعته وخصائصه أولا، ثم على اعتبارات المحدثين في صوغه وبنائه، وبيان الروافد المؤثرة فيه، وكذا مراحل نشأته وتطوره، وما لهذا التطور من انعكاسات على المستوى الدلالي، ثم على المستوى النقدي – الحكمي.

هدف البحث:

غدت دراسة بنية المصطلح الحديثي، وما اعتراه من تطور، وما يؤديه من وظائف، وكذا رصد الإشكالات الحائلة دون دقة الاستيعاب له، وتمام التصور لبنيته، أمرا لا مندوحة عنه لكل من رام استتمام النظر، ودرك البغية في تكوين الملكة الحديثية؛ لأنه المدخل الذي يفتح عين طالب الحديث على تصرفات النقاد وأئمة العلل، والقائد الذي يكشف له عن مسالك أربابه في تصرفاتهم النقدية، ومناهجهم في التصحيح والتضعيف، مع ما يتيحه له هذا من الوقوف على مثارات الغلط في هذه التصرفات الناشئة عن اختلاف استعمالاتهم للمصطلحات، ومن ثم كان "الاستعمال الاصطلاحي في عصر الرواية، في أي مجال ورد، معيارا تقويميا يحتكم إليه الدارسون في استكشاف معاني الاصطلاح الحديثي، ويرجعون إليه في تسديد سجالاتهم في هذا الباب"[٥].

(٤)- العلوم الإسلامية: ومدخل الابستمولوجيا وتاريخ العلوم، إدريس النغش الجابري، مجلة الدليل، المغرب، الرابطة المحمدية للعلماء، مركز ابن البناء المراكشي، المجلد (١)، العدد (١)، يونيو 2013م، ص ٤٠-٤٢.

(٥)- البحث المصطلحي في علم الحديث عند المتأخرين، دراسة تمهيدية لتجديد أبنية علم الحديث النبوي، أحمد الحيمر، القاهرة: دار السلام، ٢٠١٩م، (ط١)، ج١، ص ١٤.

يقول د.عصر محمد النصر: "لما كان علم الحديث من العلوم النسقية اكتنزت مصطلحاته هذه الإشكالات، وتضمنت فروعها حتى كانت هي النافذة إليها، فما إن تطرق مصطلحا حديثيا إلا فتحت أمامك مجموعة إشكالات تقف من خلالها على تفاصيل الباب الذي ينتمي إليه المصطلح"(٦).

إن كلام د.عصر يتضمن أمرا في غاية الأهمية، مفاده أن المصطلح الحديثي يتضمن خاصية الاكتناز والاستيعاب، ففهم المصطلح على صورته الحقيقية، لا يكون إلا بتلمس القضايا والإشكالات التي تضمنها المصطلح، وجعلها ماثلة بين عينيه، توجه نظره، وتصحح سيره، وترشد تنزيله على آحاد الأحاديث، وقبل ذلك كله تضبط استدراكاته وتعقباته على أرباب علم الحديث أنفسهم؛ لأن المحدث إذا أطلق مصطلحا في سياق معين، وجوابا عن إشكال مخصوص، فليس من العلمية أن يُعدي الباحث حكمه إلى ما لا يحتمله سياق كلامه، ومن عمد إلى ذلك دخل عليه الغلط والوهم في تصرفاته. والمصطلح الحديثي بالإضافة إلى ذلك يلخص ويعكس السيرورة التاريخية التي قطعها العلم منذ مرحلته الجنينية، إلى طفولته إلى حين اكتماله ونضجه، وتشكل مباحثه وقواعده، ولذلك صار فهم العلم، متوقفا على فهم مصطلحاته.

مشروعية البحث:

إن المتأمل في نشأة العلوم الشرعية، وعلم الحديث منها خصوصا، والمتتبع لسياق تشكلها ونضجها، يلحظ أمرا في غاية الأهمية، مفاده أن العلوم تتشكل استجابة لإشكالات تسهم في تطورها، وتعين الدارس على الفهم السليم لحقيقتها ووظائفها، فتصير الحاجة ماسة إلى وضع القواعد الضابطة، والمناهج الكاشفة عن طبيعة الإشكالات التي أفرزتها مرحلة زمنية معينة، فيصبح فهم المصطلح متوقفا على فهم طبيعة الإشكالات والقضايا التي أسهمت في بروزه وبلورته؛ بل لا يستقيم له تمام الإدراك للمفهوم إلا بالاستيعاب الدقيق والشامل لما اكتنزه من إشكالات، وما حواه من قضايا ومناهج.

يقول د.فريد الأنصاري رحمه الله: "إنك تجد المصطلح قد صيغ في لفظة واحدة، لكنه يحيلك على منهج كامل؛ أي نسيج من القواعد والأدوات العلمية، أو على قضية كبرى من قضايا العلم

(٦)- عصر النصر، فقه المصطلح الحديثي، ملتقى أهل الحديث، اطلع عليه بتاريخ: ١٠ يوليوز ٢٠١٨.
http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=368207&goto=newpost

التي احتدم فيها الخلاف احتداما، فتضطر حينئذ إلى معرفة كل الآراء، وأسباب كل تلك الخلافات؛ لسبب بسيط هو ضرورة فهم رأي المؤلف في القضية، أو الإشكال، فهما دقيقا شاملا؛ لأن بدونه لن يستقيم لك تعريف للمصطلح المتضمن لتلك القضية، أو ذلك الإشكال"[٧].

إن أعظم ما يورث تمام التصور لعلم الحديث، وأجل ما يوقف الناظر فيه على حقائقه، ويوصله إلى درك الفهم السليم لقواعده ومباحثه: الكشف عن ماهية مصطلحاته، والغوص في أغوارها، لاستنطاق ما تكتنزه من وظائف، وما تحويه من أبعاد دلالية مؤثرة في أحكام النقاد وتصرفاتهم، ومفسرة لاختياراتهم وترجيحاتهم؛ ومن هنا تكمن أهميته في كونه واصفا لتصرفات أئمة هذا الفن، ومجليا لمناهجهم في الحكم على الأحاديث، ونقد المرويات. "فكأن المصطلح بهذا التقدير، مدخل نظري لوصف وتفسير ظواهر العلم الشريف، ومرجع نقدي في الصنعة الحديثية"[٨].

إن المصطلح في علم الحديث يعد قطب الرحى الذي تدور عليه علومه كلها، حيث شكلت في جملتها نسقا لا يحصل لطالب الملكة الاستيلاء عليها، إلا بخوض غمرة البحث في كنه مصطلحاته، والتحقق من المناهج التي بني بها، والإحاطة بالروافد المؤثرة في صوغها وتركيبها، ولذلك لا غرو إن كان البحث في المصطلح، المفتاح الأول لفهم علم الحديث، بل لفهم التراث الإسلامي كله، "إن مفتاح التراث هو المصطلحات، وإنما تؤتى البيوت من أبوابها، وأبواب كل علم مصطلحاته، وعلى رأس ذلك لا شك علم الحديث الذي بلغ من اهتمامه بالمصطلح أن سمي بعلم المصطلح"[٩].

ولذلك اشتدت عناية المحدثين به؛ حتى بلغوا الذروة في تمام الضبط له، وكمال الإحكام لكل مكوناته وعناصره؛ إذ بهذا المنهج في ضبط الرواة ومراتبهم عدالة وضبطا، استطاع أن يحقق الوظائف التي أنيطت به منذ مراحل نشأته إلى مراحل استقراره، وأن يصون السنة من كل دخيل عفين، وإبقاء الأصيل الخمير.

يقول د.سعيد حليم: "لقد اعتنى علماء الحديث بالمصطلح اعتناء خاصا؛ سواء من حيث الصياغة، أو من حيث التعريف. ولذلك جاءت عباراتهم مختصرة في الجرح والتعديل؛ تختصر المعاني التي يمكن أن يعبر عنها في جمل، ولم يكن ذلك ليؤدي مقصده ودوره لولا ذلك السلم الذي صاغه كبار

(٧)- المصطلح الأصولي عند الشاطبي، فريد الأنصاري (توفي ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، القاهرة: دار السلام، ٢٠١٠م، (ط١)، ص ١٠٨.
(٨)- البحث المصطلحي في علم الحديث عند المتأخرين، الحيمر، ص ٤٢.
(٩)- دراسات مصطلحية، الشاهد البوشيخي، القاهرة: دار السلام، ٢٠١٢م، (ط٢)، ص ٢١.

نقاد الحديث؛ حيث استمر في التطور، والتوسع؛ سواء من حيث المراتب، أو من حيث الألفاظ المتعلقة بكل مرتبة"[١٠].

فلا تصير إذن قطوف العلم دانية من الطالب، سهلة المنال بين يديه، ما لم يوقف نفسه على التصور الدقيق، والفهم العميق لطبيعة الإشكالات التاريخية التي أثرت في بروز مصطلحاته وقواعده، والمؤثرات التي أسهمت في إتمام لبناتها الدلالية، كما لا ترتسم في ذهنه خريطة العلم، ومسالك الاستيعاب له، ما لم يحط خبرا بخصائصه "=المصطلح"، ومراحل تطوره، والروافد المؤثرة في تشكله.

يقول الشيخ مولود السريري: "من أسباب النفور من فن ما، وعدم الافادة منه، الجهل بمصطلحاته، ولغته وطبيعة تلك اللغة التي يبلغ بها، ويوصل بها إلى القارئ، ومن ثم كان الاطلاع على مصطلحات فن ما، ومعرفتها مفتاحا لفتح مغلقه، وإدراك ما يتضمنه"[١١].

فكان تدريس مصطلحات علوم الحديث بمعزل عن استحضار النظر المعرفي الابستمولوجي، وظروف نشأتها وتطورها، مظنة سوء فهم الكثير من استعمالات المحدثين لها، وسببا في احتدام خلافات مرجعها الأصيل عدم استقراء مظان ورودها، والغفلة عن استصحاب السياق الذي أفرزها، وتجريدها من القرائن المحتفة بإطلاقها، مما يسهم بالتبع في قصور ذهن طلبة الحديث عن درك تمام الصورة لحقيقة المصطلح وماهيته، فإذا عمدوا إلى تنزيل ما درسوه نظريا بعيدا عن السياقات والقرائن التاريخية لاستعمالات النقاد لها، جاءت أحكامهم مشحونة بالعموميات والإطلاقات، وتوحلوا في خضخاض من الأغلاط، فنتج عن ذلك كله مخالفة مناهج أئمة الحديث في التصحيح والتضعيف، ومرجع ذلك الخلل كله غفلة كثير من طلاب العلم، وتقصيرهم في إدراك معاني مصطلحاتها؛ "فصار كثير منهم إذا ابتغى الحق في مسائل علوم الحديث أخطأ طريقه، ورام غير سبيله بسبب عدم العلم بنشأة العلم الذي يبحث فيه، وكيفية تطور مصطلحه عبر العصور،

(١٠)- المنهج في علوم الحديث، سعيد حليم، الرباط، دار الأمان، ٢٠١٨م، (ط١)، ص ٣٢٧.
(١١)- تجديد أصول الفقه، أبو الطيب السريري، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٥م، (ط١)، ص ١٧٠.

وبأسباب قوته في قرونه الأولى، وعوامل ضعفه بعد ذلك. ثم بسبب الجهل بمناهج المصنفات في علوم الحديث، وبالمؤثرات المؤدية إلى اختلاف تلك المناهج"[١٢].

ومن المثل القاضية بصحة هذا الذي ذكر، الخلاف الحاصل بين أئمة الحديث في مراد الإمام أحمد بمصطلح الضعيف، هل هو الضعيف بالمعنى الذي استقر عليه الاصطلاح عند المتأخرين، أم إنه قسم من أقسام الصحيح، بناء على التقسيم المشهور عند المتقدمين، في تقسيمهم الحديث إلى صحيح وضعيف؟

ومن ذلك الخلاف الحاصل في تفسير مراد الترمذي بمصطلح الحسن، هل يراد به الحسن بمعناه الذي استقر في كتب المصطلح، أو المراد به غير ذلك، وفي هذا يقول ابن حجر: "منهم من يريد بإطلاق ذلك المعنى الاصطلاحي، ومنهم من لا يريده. فأما ما وجد في ذلك في عبارة الشافعي ومن قبله؛ بل وفي عبارات أحمد بن حنبل فلم يتبين لي منهم إرادة المعنى الاصطلاحي، بل ظاهر عبارتهم خلاف ذلك"[١٣].

ليس المراد من سوق هذه المثل تحرير محل النزاع فيها، وبيان أوجه الصواب والخطأ منها، أو ترجيح رأي على آخر؛ ولكنه سيق للتنبيه على ضرورة فهم كلام الأئمة النقاد في ضوء استعمالاتهم لها، وما احتف بها من سياقات وقرائن، تعين الباحث في علوم الحديث على زوال الغبش، ورفع حجب الإشكالات.

ومن المثل المجلية لأهمية الإحاطة بالسياق التاريخي للمصطلح الحديثي، ومناهج أربابه في النقد، ومسالكهم في التصحيح والتضعيف، معرفة المقاييس التي اعتمدوها في نقد الأحاديث بعرضها على القرآن الكريم، والوقائع التاريخية، والعقل؛ فالطالب لا يحصل له تمام الاستيعاب لحقيقة هذا العرض إلا بعد أن يسرح نظره في السياق التاريخي الذي أفرز هذا الإشكال، وأن يستقري صنيع أئمته لمعرفة مدى صحتها ووجاهتها؛ إذ إن الكثير منها دخيل على منهج المحدثين، لا يجري على وفق أصول صنعتهم، ومن اعتمده منهجا في النقد أدخل عليه ذلك من باب أصول الفقه، إذ إن

(١٢)- المنهج المقترح في فهم المصطلح، حاتم العوني، الرياض: دار الهجرة، ١٩٩٦م، (ط١)، ص ٧.
(١٣)- النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني (توفي٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، تحقيق: ربيع المدخلي، الرياض: دار الراية، ١٤١٧ه، (ط٤)، ج١، ص ٥٢٠.

الأصوليين والفقهاء لهم شروط زائدة خالفوا فيها المحدثين، ورفضوا الالتزام بها في أحيان كثيرة. وقد صرح بذلك ابن دقيق العيد في كتابه الاقتراح في بيان الاصطلاح[١٤].

إن من أهم المستخلصات التربوية التي ينبغي أن تراعى في تدريس المصطلح الحديثي، توقي التوسع في الخلافات القائمة بين أئمة الحديث في تقرير المصطلحات، والابتعاد عن الإسهاب في ذكر أوجه الميز بينهم في استعمالها، وعدم إغراق الطالب في لجج التأريخ وقوته الآسرة، إلا بالقدر الذي يوقفه على درك تمام التصور لتلك المصطلحات، ويجلي له أركانها التي تستند إليها، ويرفع عنه حجب الإشكالات الحائلة دون دقة الاستيعاب وصحة النظر، حتى إذا باشر عملية التصحيح والتضعيف، وتنقيح المرويات وتطهيرها، جاءت أحكامه موافقة أو قريبة من أحكام أئمة النقد؛ لأن إغراق الطالب في لجج الخلافات الحاصلة بين أيمته، والإلقاء به في أودية النزاع المصطلحي من شأنه أن يبدد قوته، ويحبط عزيمته على سلوك دروب تحصيله؛ لأن "الطالب في بدء أمره غرضه تصور المسائل، وإدراكها على حقيقتها؛ إذ هو الذي عليه مدار بناء معرفة ما هو طالبه، فتشتيت قوته الذهنية في مسالك جدلية، وتناطحات فكرية في خلافات لفظية عمل يجب أن يتوقى"[١٥]، وغيرهم كثير.

منهج البحث:

إلا أن دراستنا له، ليس الغرض منها التتبع التاريخي لكل مصطلح على حدة، ودراسته دراسة مصطلحية؛ لأن ذلك يتطلب استقراء تاما للمصطلح الواحد، ومقارنته بغيره، وتتبع مراحل نشأته وتطوره. والباحث لا يزعم استقراء دواوين الحديث رواية ودراية، وتتبعها تاريخيا من أجل الكشف عن كل مصطلح مصطلح؛ فهذا يتطلب فريق عمل يفني زهرة عمره في هذا المشروع، ولكن حسبي أن ألتمس ما يقيم الصورة الواضحة لهذا العلم، ومقاربة كل ذلك بما يخدم هدف هذا البحث، وهو الكشف عن أثر هذه الخصائص والأصول في تكوين الملكة الحديثية. متوسلا إلى ذلك بالمنهج الوصفيِّ في توثيق المادة المعرفية للبحث وأحكامه بطريقة تهدف إلى التأكُّد والتثبُّت من الفكرةِ والحُكْم ونسبة الأقوال إلى أصحابها من مصادرها الأصليَّة، ويقتضي هذا المنهجُ أن نقوم بعملية التفسير

(١٤)- ينظر: الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين ابن دقيق العيد (توفي٧٠٢هـ/١٣٠٢م)، تحقيق: قحطان الدوري، عمان: دار العلوم، ٢٠٠٦م، (ط١)، ص ٢١٦-٢١٨.

(١٥)- تجديد أصول الفقه، أبو الطيب مولود السريري، بيروت: دار الكتب العلمية، 2005م، (ط١)، ص ١٧٠.

التي تهتم بإضافة بعض المعلومات والشروح للنصوص عند الحاجة إلى ذلك، مع الجمع بين النقل الصحيح، والفهم السليم، والاستنباط الدقيق، والنقد القويم – ما استطعت إلى ذلك سبيلا – بالاستناد إلى نصوص صريحة، وأمثلة واضحة، وتحليلها من خلال مجموعة من المستويات التي تتناسب ومجال البحث، وإشكاله، وقضاياه، ومباحثه، وهي: الفهم، والتفسير، والتعليل، والتركيب، والاستنباط. وشرطي في ذلك ألا أذكر من أقوال العلماء إلا ما كان ظاهرا في الدلالة على المراد.

المبحث الأول: أنواع التعاريف الحديثية.

لقد تميز علم الحديث بخاصية من أبرز الخصائص المميزة لطبيعته المعرفية، وهي ما آثرت تسميته باستقلالية المنهج، وخصوصية الأدوات النقدية، ومفاد هذه الخصيصة، أن علم الحديث ظل نائيا عن التأثر الكلامي، وفي حصانة من المد المنطقي، ولم تتأثر مصطلحاته ولا مباحثه بشيء من ذلك؛ إذ إن خصوصيته فرضت أن تنبثق قواعده من بنيته الداخلية، ومن ممارسة النقاد لها، وكل هذا محكوم بوظائف العلم من جهة، وبمقاصد التأليف من جهة أخرى. فإذا كانت وظيفة المحدث تمييز المقبول من المردود، وإذا كان من بين أهم المقاصد التي حفزت همم علماء الحديث على التأليف فيه، المقصد التربوي المتمثل في التقريب والتيسير؛ فإن هذه العوامل كلها فرضت حصانة علم الحديث وبعده عن التشقيقات المنطقية، وبالأولى التشقيقات الكلامية؛ لأنه على فرض تطلعهم إلى الاستمداد من هذين العلمين، فإن طبيعة علوم الحديث تأبى استنباتهما؛ لأنهما لا يحققان الوظيفة الحديثية من جهة؛ ولأن التوسع في استلهام نتائجهما، يصطدم مع المقصد التربوي؛ إذ إن صوغ المفاهيم الحديثية في حدود منطقية، يحول بين الطالب وبين الفهم والإفهام الذي هو المقصود الأول من التأليف في علم الحديث.

فإذا تقرر هذا؛ فإن التأكيد على صحته، وبيان قيمته التربوية يستلزم البحث في أنواع التعاريف الحديثية، والتمثيل لكل نوع منها بما يزيل الغموض واللبس، ثم نستخلص عوائد ذلك كله على المجال التربوي، وعلى تدريسية علم الحديث خاصة.

وقبل ذلك لابد أن أبين أن تقريب المفاهيم بصورة لا تعقيد فيها، منهج قرآني، ومنهج نبوي أصيل، كل ذلك من التيسير الذي وعد الله به عباده؛ حتى يحصل لهم الفهم، الذي يكون عونا لهم

على حسن الامتثال وصحته. قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ [القمر:١٧]. وهذا التيسير يجري في كل شيء، في الفهم، وفي الحفظ، وفي الامتثال...إلخ. ولذلك جاءت المفاهيم الشرعية بعيدة عن التعقيد، ونائية عن اللبس والغموض، وهذا الأمر قد تجلى بوضوح في الأجوبة القرآنية.

يقول الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة:١٨٩]. ويقول سبحانه: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء:٨٥].

وعلى هذا المنهج صارت السنة النبوية في تقرير المفاهيم وبيانها، فقد سأل النواس بن سمعان النبي ﷺ عن البر والإثم، فقال ﷺ: {البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس}(١٦).

المبحث الثاني: التعريف بالحد.

ينبغي تحرير مسألة في غاية العناية في هذا المقام، وعدم تصورها على الحقيقة مفض إلى مثارات من الغلط، توجب سوء فهم ما نحن بصدد بيانه، وهو أن الحد المراد به التعريف كما هو مقرر، لا يراد به عند المحدثين طلب تمام الماهية؛ لأن ذلك متعسر، ولا يخلو من تكلف وتعقيد، يوجب عسر الفهم والإفهام، وهذا يخالف منهج التقريب والتيسير الذي صارت عليه مؤلفات علماء المصطلح، ويزداد الأمر استبعادا إذا عرفنا أن ابن الصلاح من أشد العلماء نكيرا للمنطق، ومن أكثرهم تحريما له، وفتواه في ذلك معروفة مشهورة(١٧).

إن الحد هنا يراد به تبيين المصطلح بعبارات تميزه عن غيره؛ قصد حصول الفهم والإفهام. وهذا هو المنهج الذي نحاه علماء الحديث، وصاروا عليه في صوغ مصطلحاتهم، ولم يحيدوا عنه؛ لأن طبيعة علم الحديث تأبى إخضاع المفاهيم الحديثية في قالب الحدود المنطقية المضيقة؛ لأن محاولة

---

(١٦)- أخرجه مسلم في "المسند الصحيح"، كتاب البر والصلة، باب تفسير البر والإثم، حديث (رقم ٢٥٥٣).

(١٧)- ومما جاء فيها قوله: "وأما استعمال الاصطلاحات المنطقية في مباحث الأحكام الشرعية فمن المنكرات المستبشعة، والرَّقَاعَات المستحدثة، وليس بالأحكام الشرعية – والحمد الله – افتقار إلى المنطق أصلا، وما يزعمه المنطقي للمنطق من أمر الحد والبرهان: فقعاقع قد أغنى الله عنها بالطريق الأقوم والسبيل الأسلم الأطهر كلَّ صحيح الذهن، لا سيما من خدم نظريات العلوم الشرعية، ولقد تمت الشريعة وعلومها وخاض في بحار الحقائق والدقائق علماؤها، حيث لا منطق ولا فلسفة ولا فلاسفة". فتاوى ومسائل ابن الصلاح، أبو عمرو ابن الصلاح (توفي ٦٤٣هـ/١٢٤٥م)، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، بيروت: دار المعرفة، ١٩٨٦م، (ط١)، ج١، ص ٢٠٩-٢١٢.

وضع المفاهيم وفق الشروط التي تصاغ بها الحدود المنطقية من ضرورة البداءة بالجنس، والتثنية بالفصل، ثم النوع، وأن يكون مطردا منعكسا، مع ذكر جميع ذاتياته، وأن يذكر الجنس القريب دون البعيد، وأن لا يكون مكررا، ولا يقبل الدور[١٨]. وهذا كما ترى يناقض طبيعة الشريعة عموما، وطبيعة علم الحديث نفسه كما سبق؛ فأهل المنطق لا يطلبون الحد للتصور والتمييز، بل للوصول إلى كنه وحقيقة المعرف. وهذا عسير جدا؛ فالمناطقة كما قال أبو حامد الغزالي: "يطلبون من الحد تصور كنه الشيء، وتمثل حقيقته في نفوسهم، لا لمجرد التمييز"[١٩].

إن الشريعة وضعت لمقصدي الفهم المفضي إلى صحة الامتثال، وكل ما ناقض هذين الركنين فالخوض فيه خوض فيما لم يدل على استحسانه دليل شرعي، لذلك جاءت المفاهيم الشرعية قريبة إلى عموم المكلفين، بعيدة عن الإغراب المفضي إلى تعطيل الامتثال، والنبي ﷺ صار على نهج القرآن الكريم في البيان والإيضاح، فلم يكن يتكلف الإيضاح الموصل إلى الماهية التامة، بل يوضح بأي أسلوب يقع به الفهم، وعلماء الشريعة عامة، وأهل الحديث خاصة اقتبسوا هذا المنهج التربوي والتعليمي من رسول الله ﷺ، فصاغوا مفاهيم علومهم على وفق هذه الطريقة، وعلوم الحديث أكثر العلوم حصانة من غيرها، وأبعد عن التأثر بالمد المنطقي نظرا لخصوصية العلم، وطبيعته المعرفية التي فرضت حصانة تامة أمام كل غريب لا يخدم وظيفتها.

والحقيقة أننا لا نتفق مع فضيلة د.العوني على عموم كلامه في تأثر علوم السنة بالعلوم العقلية من خلال نافذتين اثنتين: أصول الفقه وعلم المنطق اليوناني، وما حرره يحتاج إلى استقراء؛ لأنه تضمن ما لا يسلم له به، ولا يوافق عليه، فمدار كلامه في تأثر علوم السنة بأصول الفقه: تقسيم المحدثين للأخبار إلى آحاد ومتواتر، وهذا التقسيم وإن كان نائيا عن منهج المحدثين، إلا أن الذي تبناه قلة لا يصح تعميم الحكم بهم على العلم كله، أضف إلى ذلك أن المتواتر عند المحدثين يختلف عن التواتر عند الأصوليين؛ فالمتواتر عند المحدثين بمعنى الشهرة والاستفاضة التي لا يمكن

(١٨)- يقول د.سامي النشار: "الحد الحقيقي عند أصحاب المنطق الأرسطاليسي متوقف على معرفة جميع الذاتيات وترتيبها على الوجه الصحيح، ومعنى ترتيبها على الوجه الصحيح إيراد الجنس أولا، ثم الفصل ثانيا". مناهج البحث عند مفكري الإسلام، علي سامي النشار (توفي ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م)، القاهرة: دار السلام، ٢٠٠٨م، (ط١)، ص ٧٨.

(١٩)- معيار العلم في فن المنطق، أبو حامد الغزالي (توفي٥٠٥هـ/١١١١م)، تحقيق: سليمان دنيا، مصر، دار المعارف، ١٩٦١م، ص ٢٦٧.

معها دفع الخبر ورده، فقد يتواتر عندهم ما لا يتواتر عند غيرهم[٢٠]، لكن المتواتر الوارد في بعض كتب المصطلح، وخاصة في كتاب "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب البغدادي[٢١]، والذي تبعه عليه ابن الصلاح في كتابه "معرفة أنواع علم الحديث"، هو المتواتر بالمعنى الأصولي، وهذا تشهد له النصوص الواردة في تلك الكتب. قال ابن الصلاح: "من المشهور: المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله. وأهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص، وإن كان الحافظ الخطيب قد ذكره، ففي كلامه ما يشعر بأنه اتبع فيه غير أهل الحديث، ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم، ولا يكاد يوجد في رواياتهم [...] ومن سئل عن إبراز مثال لذلك فيما يروى من الحديث أعياه تطلبه"[٢٢].

فهذا النص واضح الدلالة على أن المتواتر الذي ذكره الخطيب البغدادي ومن تبعه لا يجري على صناعة المحدثين، ولا هو مما يدخل في وظائفهم، والدليل على ذلك أن الخطيب ذكره في سياق تقسيم الأخبار، وتقسيم الأخبار عند الأصوليين يروم القطع والظن، وذلك خارج عن منهج المحدثين، فجاء المتواتر تبعا لذلك بعيدا عن منهجم. ومن جهة أخرى لو كان المتواتر بالمعنى الذي ذكره الخطيب مما يعرفه المحدثون لما عز وجود مثال له، ولما أعياهم تطلب شاهد يبين حقيقته، كما هو صنيعهم مع باقي المصطلحات الحديثية، وتصريح ابن الصلاح بتأثر الخطيب بالأصوليين في إدخال المتواتر مغن عن تكلف البحث عن القرائن[٢٣].

قلت: ويزداد قول د.حاتم العوني غرابة عندما نسب تأثر علم الحديث بالمنطق اليوناني، دون سوق للأدلة الناهضة بهذا الادعاء، ولم يسق من المثل ما يعزز به زعمه. قال: "وهذا هو المثال الثاني،

---

(٢٠)- قال ابن تيمية: "علماء الحديث يتواتر عندهم ما لا يتواتر عند غيرهم؛ لكونهم سمعوا ما لم يسمع غيرهم، وعلموا من أحوال النبي ما لم يعلم غيرهم". مجموعة الفتاوى، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (توفي٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (توفي١٣٩٢هـ/١٩٧٢م)، أشرف على الطباعة المكتب التعليمي السعودي المغربي، الرباط، مكتبة المعارف، ج١٨، ص ٤٢.

(٢١)- قال ابن أبي الدم الهمذاني الحموي (توفي٥٦٤٢/١٢٤٤م): "اعلم أن الخبر المتواتر إنما ذكره الأصوليون دون المحدثين، خلا الخطيب البغدادي، فإنه ذكره تبعا للمذكورين، وإنما لم يذكره المحدثون؛ لأنه لا يكاد يوجد في رواياتهم ولا يدخل في صناعتهم". لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، مرتضى الزبيدي (توفي١٢٠٥ه/١٧٩٠م)، تحقيق: عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٥م، (ط١)، ص ١٧.

(٢٢)- علوم الحديث، أبو عمرو ابن الصلاح (توفي٦٤٣هـ/١٢٤٥ م)، تحقيق: نور الدين عتر، دمشق، دار الفكر، بيروت: دار الفكر المعاصر، ٢٠١٧م، (ط٢٢)، ص٢٦٧ -٢٦٨.

(٢٣)- وفي كلام ابن الصلاح ومضة مهمة شاهدة لصحة ما صدرت به كلامي عن المتواتر، وهي أن المحدثين يبحثون في المتواتر لكن ليس بالمعنى الخاص الذي عليه علماء الأصول، وذلك مستل من قوله: "وأهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص". ولذلك أهل الحديث يجعلون بعض الأحاديث متواترة وإن كانت في أصلها غريبة؛ كحديث: {إنما الأعمال بالنيات}.

وهو للنافذة الثانية لأصول الفقه في التأثير على علوم السنة، وهي النافذة غير المباشرة: من خلال المنهج الذي بثته في الأوساط العلمية، ومن خلال أثر المنطق اليوناني الذي شبعت به أساليب التفكير والتأليف لدى العلماء"[٢٤].

وفي هذا الكلام نظر؛ لأنه يناقض طبيعة علوم الحديث، ويخالف المنهج الذي صار عليه نظاره في التأسيس لقواعدهم النقدية، وبنائهم لنسقه المصطلحي، الذي ظل في حرز عن المنطق اليوناني، الذي عده أئمة الحديث من العلوم الدخيلة، التي لا تفيد المبتدي، ولا تنفع المنتهي[٢٥]. وإذا أثبت تأثر علوم السنة – كما يسميها د.العوني –، يلزم القول بتأثرها بعلم الكلام؛ لأن العلاقة بينهما وطيدة، وهذا الأمر هو الذي جعل الأئمة ينكرون قبوله، لما يحمله من شوائب الكلام والفلسفة[٢٦]، وهذا لا أحسب أحدا يوافق على قبوله، والجزم بتأثرها به.

إن المقرر عند الأئمة أن الحدود يؤتى بها للتمييز؛ ليحصل بها التصور، و"تبلغ الغرض من غير قصور ولا ازدياد، يفهمها المبتدئون، ويحسنها المنتهون"[٢٧].

قال أبو المعالي الجويني: "الغرض من الحد؛ الإشعار بالحقيقة التي بها قيام المسؤول عن حده، وبه تميزه الذاتي عما عداه"[٢٨].

وهذا المنهج في صوغ التعاريف وسوقها، هو الذي انتهجه علماء الحديث، وصاروا عليه في بناء نسقهم المصطلحي، وتقرير مباحث علمهم ومسائله، والشواهد على ذلك متعددة، أسوق منها ما يرفع اللبس.

يقول ابن الصلاح في سياق تفريقه بين قول المحدث حدثنا، وقول أخبرنا: "الفرق بينهما صار هو الشائع الغالب على أهل الحديث، والاحتجاج لذلك من حيث اللغة عناء وتكلف. وخير ما يقال فيه: إنه

---

(٢٤)- المنهج المقترح لفهم المصطلح، حاتم العوني، ص ١٥٩.

(٢٥)- يقول ابن تيمية: "فإني كنت دائما أعلم أن المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذكي، ولا ينتفع به البليد؛ ولكن كنت أحسب أن قضاياه صادقة لما رأيت من صدق كثير منها. ثم تبين لي فيما بعد خطأ طائفة من قضاياه". مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ج٩، ص ٨٢.

(٢٦)- ينظر: النقد التيمي للمنطق دراسة وتقريب، سعود العريفي، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، ٢٠٢٠م، (ط٢)، ص ١٠٣-١٠٤.

(٢٧)- البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي عبد الملك الجويني (توفي ٤٧٨هـ/١٠٨٥م)، تحقيق: صلاح بن عويضة، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م، (ط١)، ج١، ص ٣٩.

(٢٨)-المصدر نفسه، ج١، ص ٢٢.

اصطلاح منهم أرادوا به التمييز بين النوعين، ثم خصص النوع الأول بقول: حدثنا لقوة إشعاره بالنطق والمشافهة، والله أعلم"[٢٩].

وقال أثناء نقاشه لمسألة الاحتجاج بالإجازة، وصحة التحمل بها: "في الاحتجاج لذلك غموض. ويتجه أن يقول: إذا أجاز له أن يروي عنه مروياته؛ فقد أخبره بها جملة، فهو كما لو أخبره تفصيلا، وإخباره بها غير متوقف على التصريح نطقا كما في القراءة على الشيخ كما سبق، وإنما الغرض حصول الإفهام والفهم"[٣٠].

لما جعل المحدثون القصد من سوق التعاريف، حصول الفهم والإفهام، وتمييز المعرف عن غيره، استغنوا عن شرح بعض المصطلحات لوضوح دلالتها، وانصرفوا إلى بيان ما يتوقف عليه الفهم، من ذلك ما ورد في النوع الثلاثين معرفة المشهور من الحديث، فقد أردفه ابن الصلاح بقوله: "ومعنى الشهرة مفهوم، وهو منقسم إلى صحيح"[٣١].

ومما يدخل في هذا الذي ذكرته، انصرافهم إلى التمثيل أو التقسيم، دون التعرض لتعريفها، وهذا كثير في معرفة أنواع علم الحديث، من أمثلته ما أورده في معرفة المصحف من أسانيد الأحاديث ومتونها، قال: "هذا فن جليل إنما ينهض بأعبائه الحذاق من الحفاظ [...]، فمثال التصحيف في الإسناد [...]، ومثال التصحيف في المتون"[٣٢].

ومن أمثلة انتقاله من تعريفه بالتقسيم، ما ساقه في معرفة مختلف الحديث فقد قال تحت هذا النوع: "إنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه الغواصون على المعاني الدقيقة. اعلم أن ما يذكر في هذا الباب ينقسم إلى قسمين"[٣٣]. ثم ذكرها مع التمثيل لها، فالشاهد أنه ساق هذا النوع دون التعرض لتعريفه بالحد، مستغنيا بشهرته عن تكلف ذلك.

والذي أوكد عليه في هذا المقام، أن التعريف بالحد المنطقي، علاوة على كونه مخالفا لطبيعة علم الحديث، وبنيته الداخلية، فإنه بخلاف وضع التعليم؛ لأنه يطول الطريق أمام المتعلم، ولا

(٢٩)- علوم الحديث، ابن الصلاح، ص ١٤٠.
(٣٠)- نفس المصدر، ص ١٥٣.
(٣١)- نفس المصدر، ص ٢٦٥.
(٣٢)- نفس المصدر، ص ٢٧٩-٢٨٠.
(٣٣)- نفس المصدر، ص ٢٨٤.

يحصل له استيعاب المفهوم إلا بمشقة وعسر منافيين لمقاصد الشريعة والتعليم في آن، وهذا يفضي بالتبع إلى استغراق زمن أطول في شرح ما هو أولى بأن يصرف فيه الزمن؛ كالتطبيق والممارسة مثلا.

وهذا الأمر قد ذكره الشاطبي في قوله: "أما إذا كان الطريق مرتبا على قياسات مركبة، أو غير مركبة إلا أن في إيصالها إلى المطلوب بعض توقف للعقل، فهذا الطريق ليس بشرعي، ولا تجده في القرآن ولا في السنة، ولا في كلام السلف الصالح؛ فإن ذلك متلفة للعقل، ومحارة له قبل بلوغ المقصد، وهو بخلاف وضع التعليم"[٣٤].

فإذا تقرر هذا؛ تأكد لنا أن المحدثين –خاصة المتقدمين منهم- لم يتشاغلوا بالحدود المنطقية، ولم يتكلفوا القيود التي وضعها أربابه في مصنفاتهم، وساروا في تصنيف كتبهم على منهج التقريب والتيسير، المفضي إلى مقصدي الفهم والإفهام، والمؤدي إلى تصور العلم، وتمييز مصطلحاته بعضها عن بعض، تارة بالمثال، وتارة بالتقسيم، وأخرى بالمرادف، أو الضد...إلخ؛ إذ يكتفون بما به يتميز المصطلح عن غيره بأي صفة أدت المراد، كما ذكر ذلك السخاوي فقال في سياق تعريفه للنبي والرسول: "وحقيقة النبي: إنسان أوحي إليه بشرع، وإن لم يؤمر بتبليغه، فإن أُمر بالتبليغ فرسول أيضا، ولذا كان الوصف بها أشمل، فالعدول عنها إما للتأسي بالخبر الآتي في الجمع بين وصفي النبوة والرحمة، أو لمناسبة علوم الخبر؛ لأن أحد ما قيل في اشتقاقه أنه من النبأ وهو الخبر، أو لأنه في مقام التعريف الذي يحصل الاكتفاء فيه بأي صفة أدت المراد، لا في مقام الوصف"[٣٥].

فخلاصة الكلام؛ أن المحدثين لم يعرف المنطق طريقا إلى علمهم، ولا سبيلا إلى تعاريفهم، بل ظل في حرز عنه، وفي حصانة تامة عن تعقيداته التي تخالف مقصدي التقريب والتيسير الذي عد من أهم دوافع التأليف في علوم الحديث، ثم لأن طلب الحد بالشروط والضوابط التي وضعها المناطقة، فيه تكلف زائد لا يوصل إلى المقصود، ولا يبلغ به الطالب المراد.

(٣٤)-الموافقات، أبو إسحاق الشاطبي(توفي ٧٩٠هـ/١٣٨٨م)، فاس: منشورات البشير بن عطية، 2017م، (ط١)، ج٢، ص ١٠١-١٠٢.
(٣٥)- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، شمس الدين السخاوي (توفي٩٠٢هـ/١٤٩٦م)، تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد آل فهيد، الرياض: مكتبة المنهاج، ٢٠١٦م، (ط٤)، ١٢/١.

يقول أبو حامد الغزالي: "أكثر ما يرى في الكتب من الحدود رسمية؛ إذ الحقيقة عزيزة؛ إذ درك جميع الذاتيات حتى لا يشذ واحد عسير، والتمييز بين الذاتي واللازم عسير، ورعاية الترتيب حتى لا تبتدئ بالأخص قبل الأعم عسير، وطلب الجنس الأقرب عسير، فتجتمع أنواع من العسر"[٣٦].

ولا بأس بإيراد مثال تم تعريف نوع حديثي به عند ابن الصلاح، وذلك في تعريفه للناسخ والمنسوخ قال: "عبارة عن رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متأخرا. وهذا حد وقع لنا سالما من اعتراضات وردت على غيره"[٣٧].

المبحث الثالث: التعريف بالمثال.

المطلب الأول: مفهوم التعريف بالمثال وخصائصه.

التعريف بالمثال: "هو تعريف الشيء بذكر مثال من أمثلته"[٣٨]، والمثال يعد من الدعامات المهمة في بناء النسق المصطلحي الحديثي، ومن الأسناد الرئيسة التي استغنوا بها عن تعريف الكثير من المصطلحات حدا، لما يؤديه من وظائف مهمة، لعل أهما وظيفتان:

الأولى: تأسيسية بنائية: وهذا يظهر في سوقهم لأنواع لا يتعرضون فيها إلى التعريف بالحد المميز[٣٩]، بل يكتفون بإيراد مثال أو مثالين؛ يستطيع الطالب من خلالها تصور تعريف المصطلح بالاقتصار على أمثلته، واستصحابها على ما شاكلها، كما ذكر ذلك الحاكم في معرفة الناسخ والمنسوخ. فقال: "وأنا أذكر بمشيئة الله منه أحاديث، يستدل بها على الكثير"[٤٠]. وساق أمثلة كثيرة تجعل الطالب يتصور الناسخ والمنسوخ، ولو لم يورد له تعريفه.

(٣٦)- محك النظر، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (توفي ٥٠٥ه/١١١١م)، جدة: دار المنهاج، 2016م، (ط١)، ص ١٨٨.

(٣٧)- علوم الحديث، ابن الصلاح، ص ٢٧٧.

(٣٨)- ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني (توفي ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، دمشق: دار القلم، 2015م، (ط١٤)، ص ٦٦.

(٣٩)- وإنما قلت المميز حتى أخرج الحد المنطقي الذي يهدف إلى الوصول إلى الماهية.

(٤٠)- معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (توفي ٤٠٥ه/١٠١٤م)، تحقيق: أحمد السلوم، الرياض: مكتبة المعارف، 2010م، (ط٢)، ص ٣٠٣.

ومن أبين الشواهد وأدلها على هذا الأمر، ما ذكره ابن حجر عند حديثه عن التعليل بالاختلاف في المتن، فقال: "وأمثلة ذلك كثيرة، وللتحقيق في ذلك مجال طويل يستدعي تقسيما وبيان أمثلة ليصير ذلك قاعدة يرجع إليها"(٤١).

ومن مسالكهم في بناء التعريف، الانطلاق من أمثلة موضحة، حتى يتصورها الطالب، ويستوعب عناصرها، ثم يختمونها بوضع التعريف، وهذا مسلك إلى جانب وظيفيته البنائية التأسيسية للتعريف، إلا أنه بالغ الأهمية في التدريس، وهو ما يعرف في علم التدريس بالطريقة الاستقرائية، التي تقوم على استخلاص التعريف، أو القاعدة، بعد النظر والبحث في مجموع آحاد أمثلتها.

ومن أمثلته ما ذكره الحاكم في النوع الخامس، عند شرحه للموقوفات من الروايات، فقد بدأ بمثال، ثم ختمه بقوله: "وإنما ذكرت هذا الموقوف؛ ليستدل به على جملة من الأحاديث التي تشبهه، فأما الموقوف على الصحابة فإنه قل ما يخفى على أهل العلم. وشرحه: أن يروى الحديث إلى الصحابي من غير إرسال، ولا إعضال، فإذا بلغ الصحابي، قال: إنه كان يقول: كذا وكذا، أو كان يفعل كذا، أو كان يأمر بكذا وكذا"(٤٢).

ومن الشواهد التي يصح إدراجها في هذا النوع، ما ذكره الحاكم في أجناس العلل، حيث جعل تحت كل جنس مثالاً، مثالاً يستصحب الطالب جنسه فيكل ما يقف عليه مما يشبهه، والدليل على ذلك قوله: "فقد ذكرنا علل الحديث على عشرة أجناس، وبقية أجناس لم نذكرها، وإنما جعلتها مثالا لأحاديث كثيرة معلومة، ليهتدي إليها المتبحر في هذا العلم، فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم"(٤٣).

ولما كان سوق المثال من وظائفه بناء التعريف، فإنه يشترط فيه أن يكون مطابقا لماهيته؛ أي أن يكون مثالا يعبر عن حقيقة المصطلح مطابقة، ولهذا وجدت ابن حجر كثير التنبيه على الأمثلة التي تخرم صورة التعاريف، ويستبدلها بما يناسب حقيقتها، من ذلك اعتراضه على ابن الصلاح في جعله

(٤١)- النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، ج٢، ص ٢٤٠.
(٤٢)- معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص ١٥٣.
(٤٣)- نفس المصدر، ص ٣٩٣.

حديث سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس حديث: "لو أخذوا إهابها"[٤٤]، قال: "وهذا ليس مثالا للمتابعة التامة إذ من شرط التامة عنده أن يتابع نفس الراوي لا شيخه كما قال: أولا أن يروي ذلك الحديث بعينه عن أيوب غير حماد.

قال: فهذه المتابعة التامة، وأن شيخ الراوي إذا توبع، أو شيخ شيخه، قد يطلق اسم المتابعة، لكن تقصر الأولى بحسب البعد.

وإذا تقرر هذا، فالمثال ليس مطابقا للمتابعة التامة؛ لأن سفيان بن عيينة لم يتابعه أحد عن عمرو على ذكر الدباغ وإنما توبع شيخه عمرو عن عطاء"[٤٥]، وبعد بيان غلط المثال الصالح للاستشهاد للمتابعة التامة والقاصرة، ساق ما يراه مناسبا لها قائلا: "وإذا تقرر هذا، فلنذكر مثالا للمتابعة والشاهد سالما من هذا الاعتراض"[٤٦].

وبعد أن مثل ابن الصلاح للمضطرب بحديث أبي عمرو بن حريث، قال: "وبهذا يتبين أن تمثيل المصنف للمضطرب بحديث أبي عمرو بن حريث ليس بمستقيم"[٤٧].

ومن الأمثلة التي نبه ابن حجر على كونها غير صالحة للاستشهاد، استدراكه على العراقي في سوقه حديث همام، عن ابن جريج، عن الزهري عن أنس في وضع الخاتم عند دخول الخلاء، قال بعد تعقيب طويل: "إذا تقرر كون هذا لا يصلح مثالا للمنكر، فلنذكر مثالا للمنكر غيره"[٤٨].

فابن حجر يستشعر أهمية المثال في بناء التعريف، والتأسيس له على صورة لا تخدش حقيقة مفهومه، ولا تحيد به عن معناه الحقيقي؛ ثم لأن هذا الأمر قد يكون مشوشا على طالب الحديث، وذلك إذا تقررت عنده التعاريف على صورة، ووجد آحاد أمثلتها يناقضها من وجه أووجوه، فهذا الحس التقويمي عند الحافظ حضر في أمثلة كثيرة، سقت منها ما يرفع اللبس، ويزيل الغموض.

(٤٤)- أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الحيض، باب: طهارة جلود الميتة بالدباغ، (حديث رقم ١٠٣).
(٤٥)- النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، ج٢، ص ٢٠٨.
(٤٦)- نفسه، ج٢، ص ٢٠٩.
(٤٧)- نفسه، ج٢، ص ٣٣٥.
(٤٨)- النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، ج٢، ص ٢٠٣.

فالشاهد أن المحدثين جعلوا المثال مسلكا من أهم المسالك في صوغ التعاريف، وبناء المصطلحات، وإذا حصل به الفهم والإفهام استغنوا به عن غيره، كالحد، أو التقسيم، إلا إذا استشعروا أن المثال ليس كافيا في درك تمام صورة المصطلح، فإنهم وقتئذ يعززونه إما بالحد المميز، أو التقسيم، كما ذكر ذلك ابن حجر في نوع المقلوب، قال: "قال ابن الصلاح: معرفة المقلوب: هو نحو حديث مشهور عن سالم، جعل عن نافع. أقول: هذا تعريف بالمثال، وحقيقته: إبدال من يعرف برواية بغيره"(٤٩).

وممن توسع في إيراد التعريف بالمثال الحاكم، وهذا الأمر يرجع إلى أن علم الحديث في مراحله الأولى، فمن الطبيعي أن يكثر من التعريف بالمثال، وابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث، عرف أنواعا بالمثال، واستغنى به عن غيره، أما الذي أكثر من التعريف بالمثال، فهو الحاكم.

ومن أمثلة الأنواع التي عرفها ابن الصلاح بالتمثيل، تعريفه للمقلوب بقوله: "هو نحو حديث مشهور عن سالم، جعل عن نافع ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه"(٥٠).

المطلب الثاني: الوظيفة التربوية للتعريف بالمثال.

يعد المثال من الدعامات المهمة في تقريب العلم وتسهيل تصوره لدى الطالب؛ لأن الاقتصار على التعريف بالحد وحده قد لا يسعف في أحيان كثيرة على درك ماهية المصطلح، واستيعابه على الوجه المطلوب، لذلك أكثر المحدثون من ضرب الأمثلة المزيلة للغموض، والرافعة لما قد يحيط بالتعريف من لبس. وقد تميزوا بمنهج متميز في ذلك؛ إذ القارئ لكتب المصطلح يجد أن هذه الأمثلة واقعية؛ أي منقولة من سنة رسول الله ﷺ، أو تصرفات النقاد، ولم يبنوا هذه الأمثلة على الافتراض والتخمين والاحتمال. ولا شك أن الأمثلة كلما كانت مرتبطة بالعلم الذي يراد تقريبه، سهل الإدراك والتصور أكثر؛ لأن الفرض والتخمين، لا يخلوان من اعتراضات تقدح فيه، فيعود ذلك بالضرر على الطالب، ويشوش على ذهنه في تصور تعاريفه ومباحثه وقضاياه.

ولذلك لا يخلو كتاب في المصطلح من إيراد الأمثلة الموضحة؛ لأن معظم كتب المصطلح استهدفت الطالب بالأصالة، فإذا كان السياق التربوي حاضرا وبقوة في تأليف هذه الكتب، فلا شك

(٤٩)- نفسه، ج٢، ص ٤٢٣.
(٥٠)- علوم الحديث، ابن الصلاح، ص ١٠١.

أن ينهج مؤلفوها كل السبل التي تقرب حقائق العلم إلى ذهنهم، ولا ريب أن المثال من أعظم الدعامات التربوية التي استندوا إليها في هذا التقريب؛ لأن المثال ينقل صورة التعريف من حيز التجريد إلى حيز التصور القريب، بمعنى أنه لو فرض إلقاء التعريف مباشرة وبمعزل عن هذه الأمثلة فإنه قد يحيط بتمام صورة التعريف، ولكنه إذا أتبع بمثال أو مثالين أو أكثر فإنه ينقل إليه صورة التعريف أو المسألة بسهولة ويسر، وهذا المعنى أشار إليه فخر الدين الرازي بقوله: "من طبع الخيال: المحاكاة والتشبه، فإذا ذكر المعنى وحده أدركه العقل ولكن مع منازعة الخيال، وإذا ذكر معه الشبه أدركه العقل مع معاونة الخيال، ولا شك أن الثاني يكون أكمل، وأيضا فنحن نرى أن الإنسان يذكر معنى ولا يلوح له كما ينبغي، فإذا ذكر المثال اتضح وصار مبينا مكشوفا، وإن كان التمثيل يفيد زيادة البيان والوضوح، وجب ذكره في الكتاب الذي لا يراد منه إلا الإيضاح والبيان"[٥١].

وقال الزمخشري: "التمثيل إنما يصار إليه لما فيه من كشف المعنى ورفع الحجاب عن الغرض المطلوب، وإدناء المتوهم من المشاهد"[٥٢].

لذلك كانت القدرة على تصوير مسائل العلم بضرب الأمثلة المقربة له، من أهم الكفايات التربوية التي تحلى به أئمتنا، ومن الأئمة الذين نبهوا على القيمة التربوية للأمثلة، وأثرها في تقريب المعاني وتصويرها، الماوردي، حيث قال: "للأمثال من الكلام موقع في الأسماع وتأثير في القلوب لا يكاد الكلام المرسل يبلغ مبلغها، ولا يؤثر تأثيرها؛ لأن المعاني بها لائحة، والشواهد بها واضحة، والنفوس بها وامقة، والقلوب بها واثقة، والعقول لها موافقة. فلذلك ضرب الله الأمثال في كتابه العزيز وجعلها من دلائل رسله وأوضح بها الحجة على خلقه؛ لأنها في العقول معقولة، وفي القلوب مقبولة"[٥٣].

المبحث الرابع: التعريف بالتقسيم.

يعد التقسيم من أهم المسالك التي انتهجها علماء المصطلح في وضع التعاريف الحديثية، وذلك لأهميته في إيضاح المصطلح وتمييزه عن غيره، ولما يؤديه من وظيفة تربوية أيضا، تتمثل في التوضيح والبيان، وهذا المسلك جعلهم يستغنون به عن التعريف بالحد المميز، وذلك لوضوح المصطلح في ذهن

(٥١)- مفاتيح الغيب، فخر الين الرازي (توفي ٦٠٦هـ/١٢٠٩م)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ، (ط٣)، ج٢، ص ٣٦٣.
(٥٢)- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم الزمخشري (توفي ٥٣٨هـ/١١٤٣م)، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ، (ط٣)، ج١، ص ١١١.
(٥٣)- أدب الدنيا والدين، أبو الحسن الماوردي (توفي ٩٧٤هـ/١٠٥٨م)، تحقيق: محمد المنيع، الرياض: دار الإفهام، ٢٠١٨م، (ط١)، ص ٣٣٤.

الطالب، فينصرفون إلى بيان أقسامه التي تفتقر إلى التفسير والتفصيل، ومن ذلك قول ابن الصلاح في معرفة المشهور من الحديث: "ومعنى الشهرة مفهوم، وهو منقسم إلى صحيح، كقوله ﷺ: إنما الأعمال بالنيات، وأمثاله، وإلى غير صحيح؛ كطلب العلم فريضة على كل مسلم"(٥٤).

والنوع الحديثي إذا كان ينقسم إلى أقسام عدة فإنهم لا يبدؤون بتعريف عام له، بل يقسمون ثم يعرفون ثم يمثلون، من ذلك ما أورده ابن الصلاح في المدلس، حيث قال: "معرفة التدليس وحكم المدلس. التدليس قسمان:

أحدهما: تدليس الإسناد: وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه، موهما أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهما أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر. ومن شأنه ألا يقول في ذلك: أخبرنا فلان ولا حدثنا وما أشبههما، وإنما يقول: قال فلان أو عن فلان ونحو ذلك.

مثال ذلك: ما روينا عن علي بن خشرم قال: كنا عند ابن عيينة، فقال: لا، لم أسمعه من الزهري، ولا ممن سمعه من الزهري، حدثني عبد الرزاق، عن معمر عن الزهري.

القسم الثاني: تدليس الشيوخ، وهو: أن يروي عن شيخ حديثا سمعه منه، فيسميه أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به، كي لا يعرف.

مثاله: ما روي لنا عن أبي بكر بن مجاهد الإمام المقرئ: أنه روى عن أبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني فقال: حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله، وروى عن أبي بكر محمد بن الحسن النقاش المفسر المقرئ، فقال: حدثنا محمد بن سند، نسبه إلى جد له، والله أعلم"(٥٥).

من مقاصد التقسيم توضيح مبهم التعريف، وبيان مجمله الذي يستدعي تقسيما يرفعه، من ذلك ما علق به ابن حجر على تقسيم الذهبي للأحاديث الواردة في "المستدرك" للحاكم إلى ما هو على شرط الصحيحين، وأخرى على شرط أحدهما، وبعضها معلل، ومنكر وواه، فقال عقب ذلك:

(٥٤)- علوم الحديث، ابن الصلاح، ص ٢٦٥.
(٥٥)- علوم الحديث، ابن الصلاح، ص ٧٣-٧٤.

"وهو كلام مجمل يحتاج إلى إيضاح وتبيين. من الإيضاح: أنه ليس جميعه كما قال، فنقول: ينقسم المستدرك أقساما، كل قسم منها يمكن تقسيمه: الأول"[٥٦]. ثم شرع في تقسيم كل نوع منها وبيانه وإيضاحه.

وقد سبق معنا في التعريف بالمثال قوله: "وأمثلة ذلك كثيرة، وللتحقيق في ذلك مجال طويل يستدعي تقسيما وبيان أمثلة ليصير ذلك قاعدة يرجع إليه"[٥٧].

ومن الأمثلة على ذلك أيضا، قول ابن الصلاح: "هذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يبين لنا أنه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم، بل الأمر في ذلك على تفصيل نبينه"[٥٨]. ثم شرع في عد ما يندرج تحت هذا النوع من أقسام وما لا يندرج.

والمتتبع لكتاب معرفة أنواع علم الحديث لابن الصلاح، يلحظ أنه عرف أنواعا من علوم الحديث بالمثال، والتقسيم. وأما الحد فتارة يحضر، وتارة يغيب، وذلك بحسب الحاجة كما تقدم، فإذا استشعر وضوح النوع انتقل إلى التقسيم والمثال، والغالب على صنيعه أنه لا يفارق التقسيم والمثال، فما من نوع قسمه إلى أتبعه بالأمثلة الموضحة له[٥٩].

وهكذا نجد التعريف بالتقسيم من المسالك المهمة التي اعتمدها المحدثون في صوغ التعاريف وبنائها، وفي توضيح ما يلتبس منها، ورفع ما أجمل وأبهم منها، ومن خلال الأمثلة اتضح لنا أن التقسيم لم يعتمده المحدثون باعتباره نوعا من أنواع التعاريف فقط، بل مسلكا من المسالك التربوية في تقريب العلم وتيسير تصوره على الطالب، فالبعد التربوي لا يمكن استبعاده بحال من الأحوال؛ لأن صنيعهم في ذلك يشهد لصحته.

قال عبد الرحمن حبنكة الميداني: "من الوسائل النافعة جدا أو الضرورية في كثير من الأحيان في مجال اكتساب المعارف الحسية أو الاستنباطية؛ النظرية أو العملية، عمليات التقسيم والجمع؛

(٥٦)- النكت على ابن الصلاح، ابن حجر، ج١، ص ٣٩٣.
(٥٧)- نفسه، ج٢، ص ٢٤٠.
(٥٨)- علوم الحديث، ابن الصلاح، ص ٧٨.
(٥٩)- ينظر: علوم الحديث، ابن الصلاح، ص ٧٣-٧٤-٨٠.

أي تقسيم الكلي إلى جزئياته وإلى أصنافه، وجمع الجزئيات المتفرقة في كلياتها، ففي التقسيم لكليات الأشياء تيسير لدراسة كل قسم دراسة مستوعبة، او أكثر إحاطة بالصفات والخصائص"[٦٠].

المبحث الخامس: التعريف بالمرادف.

التعريف بالمرادف هو: "تعريف اللفظ بلفظ آخر مرادف له معلوم عند المخاطب"[٦١].

والتعريف بالمرادف جنح إليه المحدثون لبيان مصطلحين دلالتهما واحدة، كما في تعريفهم للفرد بأنه الغريب، حيث جعلوهما بمعنى واحد. قال ابن الصلاح: "الحديث الذي يتفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب"[٦٢]. وقد جاء التصريح بالترادف بينهما عند ابن حجر، فقال: "الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحا"[٦٣].

ومن أمثلة التعريف بهذا النوع، ما أورده الذهبي من الترادف بين الحديث، والنبأ، والخبر. قال: "فالحديث، والخبر، والنبأ مترادفات"[٦٤]. ومن أمثلة ما أوردوه تحت هذا النوع، مرادفتهم بين السند والإسناد، وجعلهما بمعنى واحد. قال المناوي: "لا يشك محدث أن السند والإسناد مترادفان، ومعناهما طريق المتن"[٦٥].

ومن الأمثلة التي تكشف اعتماد المحدثين هذا المسلك في التعريف، جعلهم المتصل والموصول بمعنى واحد. قال البقاعي يشرح بيتا من أبيات ألفية العراقي: "قوله: متصلا موصولا مراده: وموصولا؛ يعني: أنهما اسمان لشيء واحد مترادفان؛ لكن النظم ضاق عن إثبات واو العطف"[٦٦].

---

(٦٠)- ضوابط المعرفة، الميداني، ص ١٣٨.

(٦١)- نفسه، ص ٦٦.

(٦٢)- علوم الحديث، ابن الصلاح، ص ٢٧٠.

(٦٣)- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، أحمد بن حجر (توفي ٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، تحقيق: محمد مرابي، دمشق: دار ابن كثير، ٢٠١٧م، (ط٣)، ص ١٠٧.

(٦٤)- الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين الذهبي (توفي ٧٤٨ه/١٣٤٨م)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، 1412هـ، (ط٢)، ص ٥٦.

(٦٥)- اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر، عبدالرؤوف المناوي (توفي ١٠٣١ه/١٦٢٢م)، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، الرياض: مكتبة الرشد، ١٩٩٩م، (ط١)، ج١، ص ٢٣٥.

(٦٦)- النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين البقاعي (توفي ٨٨٥ه/١٤٨٠م)، تحقيق: ماهر الفحل، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٠٧م، (ط١)، ج١، ص ٣٢٤.

إذا يتضح من خلال هذه الأمثلة أن المحدثين قد سلكوا التعريف بالمرادف، لبيان مصطلحين دلالتهما واحدة، وأن القصد من كل ذلك حصول الفهم والإفهام.

المبحث السادس: التعريف بالضد.

والمراد به تعريف مصطلح بضد مصطلح سبق بيانه؛ إذ يستغنون بالسابق تعريفه عن اللاحق منه، وهذا النوع يأتي في المرتبة الأخيرة؛ لأن اعتمادهم عليه قليل، ولا يعمدون إليه إلا بشرط الوضوح والتصور، إذ لو استشعروا أن إحالته على تعريف سابق له لا يكفي في تصوره وتمييزه عن غيره، لاعتمدوا مسلكا من المسالك السابقة في تعريفه، والكشف عن ماهيته.

ومن الأمثلة التي يصلح الاحتجاج بها لهذا النوع، ما ذكره ابن الصلاح بقوله: "كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن المذكورات فيما تقدم فهو حديث ضعيف"[٦٧].

فالملاحظ هنا أنه لم يعرف الضعيف بحده، ولا مثاله، ولا بتقسيم، بل عرفه بضده، الذي هو الحسن والصحيح، فيكون تعريف الضعيف: ما لم تجتمع فيه شروط الصحيح أو الحسن.

والذي اضطره إلى هذا هو تعدد الضعيف، فلو عرفه مثلا بقوله: ما سقط من إسناد راو، لم يدخل في الضعيف مقلوب المتن، أو زيادة الثقة من الضعيف، أو الإدراج.. فكل هذه الأنواع تندرج ضمن الضعيف، فلو أنه عرفه بما سبق لما دخلت هذه الأنواع؛ فلذلك أراد بتعريفه بضد الصحيح والحسن دخول كل قادح تعلق بالسند أو المتن مما يتنافى معهما الصحيح والحسن، والدليل على ذلك أنه عقب على قول ابن حبان في جعله الضعيف خمسين قسما، قال: "وما ذكرته ضابط جامع لجميع ذلك"[٦٨].

ومن أمثلته ما ساقه ابن رجب في نوع الغريب: "وأما الحديث الغريب؛ فهو ضد المشهور"[٦٩].

ومن شواهده أيضا ما أورده ابن حجر عند تقسيمه للفرد النسبي، حيث قال في النوع الثالث: "وهو عكس الذي قبله، فهو قليل جدا، وصورته: أن ينفرد شخص عن جماعة بحديث تفردوا به"[٧٠].

---

(٦٧)- علوم الحديث، ابن الصلاح، ص ٤١.

(٦٨)- نفسه، ص ٤١.

(٦٩)- شرح علل الترمذي، أبو الفرج ابن رجب (توفي ٧٩٥هـ/١٣٩٥م)،تحقيق: همام سعيد، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠١٥م، (ط٧)، ج٢، ص ٦٢١.

وقال الحاكم في المعضل من الروايات: "ذكر إمام الحديث علي بن عبد الله المديني فمن بعده من أئمتنا أن: "المعضل من الروايات أن يكون بين المرسِل إلى رسول الله ﷺ أكثر من رجل، وأنه غير المرسل، فإن المراسيل للتابعين دون غيرهم"[٧١].

المبحث السابع: الأبعاد التربوية لبحث خاصية التعاريف الحديثية.

أولا: تدريس علوم الحديث ينبغي أن يراعي الفئة المستهدفة، وأن يحترم الخصائص العقلية للطلبة، وذلك من خلال سلوك منهج تربوي يفضي بهم إلى الفهم والاستيعاب، ولا يكون ذلك إلا بقفو أثر المحدثين الذين سهلوا التعاريف الحديثية، ونوعوها بحسب ما يستدعيه المقام، فتارة بالتمثيل، وأخرى بالتقسيم، وأخرى بالرسم، وأضف إلى ذلك أن هذا التنويع يراعي الخصائص النفسية للمتعلم؛ لأنه مرتبط بالنقل التدريسي للمادة؛ فالعقول في الإدراك متفاوتة، فمنهم من يستوعب بالمثال، ومنهم من يتصور بالتقسيم، ومنهم ومن يفهم بالحد التقريبي مباشرة، وهذه البارقة أشار إليها الشاطبي بقوله: "فإن الإدراكات ليست على فن واحد، ولا هي جارية على التساوي في كل مطلب إلا في الضروريات وما قاربها"[٧٢].

ثانيا: تنوع التعاريف الحديثية، يستلزم تنويع طرق التدريس، وهذا أمر في غاية الأهمية، والقصد هنا متجه إلى تنويع أساليب التدريس بتنوع التعاريف، وقد مر معنا في نوع التعريف بالمثال صنيع الحاكم، الذي يبدأ بمثال أو مثالين، ثم يختمه بتعريف.

ثالثا: إذا عرفنا أن قصد المحدثين من تنويع التعاريف الحديثية، تقريب العلم إلى ذهن الطلبة، وأنهم صدفوا عن الحدود المنطقية الموغلة في التعقيد، فهذا ملمح تربوي نافع جدا في تدريس علوم الحديث، وهو أن لا يخوض بالطالب غمرة التشقيقات النائية عن وظائف علم الحديث، وأن يتجنب الدخول في تفاصيل لا تخدم المقاصد العالمة والتعليمية في شيء، وإنما قصد بها الإيغال المفضي إلى تشويش ذهن الطالب، وذلك أن تدريس علم الحديث مستند إلى المدخل التصوري، ولا شك أن الدخول بالطالب في تفاصيل خارجة عن طبيعة العلم وخصائصه، يناقض التصور والتقريب

---

(٧٠)- النكت على ابن الصلاح، ابن حجر، ج٢، ص ٢٣٧.

(٧١)- معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص٢٠٦، وينظر أيضا: ص ٥٨-٢٠٢-٣٢٧-٦٠٩.

(٧٢)- الموافقات، الشاطبي،ج٢، ص ١٠٣.

المقصودين من التدريس، فبذل الجهد، واستفرغ الوسع في شرح وبيان ما هو من صلب العلم، هو "الأصل والمعتمد، والذي عليه مدار الطلب، وإليه تنتهي مقاصد الراسخين"[٧٣].

قائمة المصادر والمراجع:

١. أشرف بن عبد القادر المرادي، أبو عمرو ابن الصلاح (ت٦٤٣ه) ومنهجه في كتابه معرفة أنواع علم الحديث تأليفا وتدريسا، ط١، تازة: مركز مداد للأبحاث والدراسات، ٢٠٢٤م.

٢. أبو الحسن علي بن محمد (توفي ٥٩٧٤/١٠٥٨م)، تحقيق: محمد المنيع،أدب الدنيا والدين، الماوردي، ط١، الرياض: دار الإفهام، ٢٠١٨م.

٣. ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد (توفي ٥٧٠٢/١٣٠٢م)، تحقيق: قحطان الدوري، الاقتراح في بيان الاصطلاح، ط١، عمان: دار العلوم، ٢٠٠٦م.

٤. الحيمر أحمد، البحث المصطلحي في علم الحديث عند المتأخرين، دراسة تمهيدية لتجديد أبنية علم الحديث النبوي، ط١، القاهرة: دار السلام، ٢٠١٩م.

٥. الجويني، عبد الملك بن عبد الله (توفي ٤٧٨هـ/١٠٨٥م)، تحقيق: صلاح بن عويضة، البرهان في أصول الفقه، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م.

٦. حمادة فاروق، تأملات في المصطلح الحديثي نشأة ومصادرا، ندوة الدراسات المصطلحية والعلوم الإسلامية، الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، ١٩٩٣م.

٧. السريري، أبو الطيب مولود، تجديد أصول الفقه، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٥م.

٨. ابن رجب، أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد (توفي ٥٧٩٥/١٣٩٥م)، تحقيق: همام سعيد، شرح علل الترمذي، الرياض، ط١، مكتبة الرشد، ٢٠١٥م.

٩. الميداني، عبد الرحمن حسن حبنكة (توفي ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، ط١٤، دمشق: دار القلم، 2015م.

١٠. الجابري، إدريس نغش، العلوم الإسلامية: ومدخل الابستمولوجيا وتاريخ العلوم، مجلة الدليل، المغرب: الرابطة المحمدية للعلماء، مركز ابن البناء المراكشي، المجلد ١، العدد ١، يونيو 2013م.

(٧٣)- نفسه، ج٢، ص ١٠٣.

١١. أبو عمرو الشهرزوري (توفي ٦٤٣هـ/١٢٤٥م)، ط٢٢، تحقيق: نور الدين عتر، علوم الحديث، ابن الصلاح، دمشق: دار الفكر، بيروت: دار الفكر المعاصر، ٢٠١٧م.

١٢. ، ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان (توفي ٦٤٣ه/١٢٤٥م)، تحقيق: عبد المعطي قلعجي،فتاوى ومسائل ابن الصلاح ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٩٨٦م.

١٣. شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن (توفي٩٠٢ه/١٤٩٦م)، تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد آل فهيد،فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، ط٤، الرياض: مكتبة المنهاج، ٢٠١٦م.

١٤. الجويني، أبو المعالي عبدالملك (توفي ٤٧٨ه/١٠٨٥م)، تحقيق: أحمد السايح، الكافية في الجدل، ط٢، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ٢٠١٥م.

١٥. الزمخشري، أبو القاسم محمود (توفي ٥٣٨ه/١١٤٣م)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧ه.

١٦. الزبيدي، محمد مرتضى بن محمد (توفي 1205هـ/1790م)، تحقيق: عبد القادر عطا، لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٥م.

١٧. ، ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبدالحليم (توفي ٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (توفي ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م)،مجموعة الفتاوى، أشرف على الطباعة المكتب التعليمي السعودي المغربي، الرباط: مكتبة المعارف.

١٨. أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (توفي٥٠٥هـ/١١١١م)،محك النظر، الغزالي، ط١، جدة: دار المنهاج، 2016م.

١٩. محمد بن عبد الله الأطرش، المسالك التربوية والمعرفية وأثرها في تحصيل الملكة الحديثية، ط١، المغرب: مركز مداد للأبحاث والدراسات، ٢٠٢٤م.

٢٠. الأنصاري، فريد بن الحسن (توفي ١٤٣٠ه/٢٠٠٩م)، المصطلح الأصولي عند الشاطبي، ط١، القاهرة: دار السلام، ٢٠١٠م.

٢١. الحاكم، أبو عبد الله النيسابوري (توفي ٤٠٥ه/١٠١٤م)، ط٢، تحقيق: أحمد السلوم، معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، الرياض: مكتبة المعارف، 2010م.

٢٢. ، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (توفي ٥٠٥هـ/١١١١م)، تحقيق: سليمان دنيا،معيار العلم في فن المنطق مصر: دار المعارف، ١٩٦١م.

٢٣. الرازي، فخر الين محمد بن عمر (توفي ٦٠٦هـ/١٢٠٩م)، مفاتيح الغيب، ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ.

٢٤. النشار، علي سامي (توفي ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م)، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، ط١، القاهرة: دار السلام، ٢٠٠٨م.

٢٥. العوني، الشريف حاتم بن عارف، المنهج المقترح في فهم المصطلح، ط١، الرياض: دار الهجرة، ١٩٩٦م.

٢٦. الشتري، مشاري بن سعد، الموازنة بين المختصرات الأصولية، ط١، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، 2018م.

٢٧. أبو إسحاق إبراهيم بن موسى (توفي ٧٩٠هـ/١٣٨٨م)، الموافقات، الشاطبي، ط١، فاس: منشورات البشير بن عطية، 2017م.

٢٨. ، الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (توفي ٧٤٨هـ/١٣٤٨م)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الموقظة في علم مصطلح الحديث ط٢، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، 1412هـ.

٢٩. ، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي (توفي٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، تحقيق: محمد مرابي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ط٣، دمشق، دار ابن كثير، ٢٠١٧م.

٣٠. ، العريفي، سعود عبدالعزيز محمد، النقد التيمي للمنطق دراسة وتقريب ط٢، مركز تكوين للدراسات والابحاث، ٢٠٢٠م.

٣١. البقاعي، برهان الدين إبراهيم بن عمر (توفي ٨٨٥هـ/١٤٨٠م)، تحقيق: ماهر الفحل، النكت الوفية بما في شرح الألفية، الرياض، ط١، مكتبة الرشد، ٢٠٠٧م.

٣٢. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي (توفي ٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، تحقيق: ربيع المدخلي، النكت على كتاب ابن الصلاح، ط٤، الرياض: دار الراية، ١٤١٧ه.

٣٣. المناوي، زين الدين محمد عبد الرؤوف (توفي ١٠٣١هـ/١٦٢٢م)، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٩٩٩م.

..... ❖❖❖❖❖ .....